@ 44 @ نعم إن ورد على النجاسة ففيه تفصيل يأتي في بابها وأما غير الماء من الرطب فبالأولى وفارق كثير الماء كثير غيره بأن كثيره قوي ويشق حفظه من النجاسة بخلاف غيره وإن كثر وخرج بالرطب الجاف وتعبيري برطب أعم من تعبيره بمائع لا بملاقاة ميتة لا يسيل دمها عند شق عضو منها في حياتها